

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (811)

علي عبدالعزيز الشبل

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا المجلس الثامن عشر بعد المئة في مذاكرة احاديث المنتقى وما زلنا واياكم في ابواب غسل الميت في باب من يليه - [00:00:00](#)

ورفقه به وستره عليه وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان كسر عظم الميت مثل كسر عظمه حي قلنا ان الحديث فيه سعد بن سعيد الانصاري - [00:00:22](#)

قد تكلم العلماء عليه من جهة من جهة ولكن الحديث يدل على تحريم كسر عظم المؤمن في حال موته فاذا احتيج الى ذلك كادخاله في القبر فلا يكسر عظمه بل يصلح القبر بما يناسب - [00:00:43](#)

عظمه فان بعض الكبار كبار السن يتحرول او يشل فيبقى رافعا ركبتيه فلا تكسر عظامه حتى يتناسب ذلك مع دفنه بتعظيم النبي عليه الصلاة والسلام هذا الامر وتشبيهه بمن يكسر يكسر عظم المؤمن - [00:01:12](#)

والمسلم حيا وهذا محرم بل هو من الكبائر ثم ذكر حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم المخرج في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة وهذا الستر عام - [00:01:37](#)

ستر المؤمن في حياته وستره ايضا بعد موته ومن ذلك ستره اذا غسله لا يفضحه ولو كان فيه ما فيه بعض الناس من اندفاع العاطفة وهيجان الغيرة ربما يحذر من منكر ويقول دفنا غسلنا فلان وكان فيه كذا وكذا وكذا على جهة - [00:01:58](#)

التشهير والتحذير هذا حرام يتنافى مع ما يجب من ستر عليه ولو كان فيه ما يدعيه فيه وهذا لا يبعد ان يكون ايضا من فضيحتة ومن غيبته ايضا ثم ذكر حديث ابي بن كعب رضي الله عنه في تفصيل الملائكة لابينا ادم عليه السلام - [00:02:24](#)

بل عليهم السلام ان ادم قبضته الملائكة وغسلوه وكفنوه وحنطوه والتحنيط هو ان يوضع الطيب في مغابنه وحفروا له والحدوا وصلوا علي الحد اللحد يشبه حرف الال يحفر في عمق ثم يأخذ ميلان ذات القبلة - [00:02:47](#)

فيجعل الميت كهيئة الصندوق في قبره ثم صلوا عليه ثم دخلوا قبر ثم دخلوا قبره فوضعه في قبره ووضعوا عليه اللبن ثم خرجوا من القبر ثم حثوا عليه التراب ثم قالوا يا بني ادم هذه سنتكم اي في موتاكم - [00:03:11](#)

حديث رواه عبدالله بن احمد ورواه الحاكم في المستدرک وصححوه ما شاهده ان الملائكة عليهم السلام هم الذين ولوا ادم في تغسيله قبضة تكفينه تحنيطه والحفل له والحاد له والصلاة عليه - [00:03:34](#)

ثم ادخاله في قبره حثو التراب عليه والادخال في القبر يشمل امرين انزاله في قبره ثم وضعه في لحده وتخفيفه من لفائفه وسيأتي ان انزال المؤمن في قبره يكون سلتا من جهة رجله - [00:03:58](#)

هكذا ان هذا هو الاكمل نعم باب ما جاء في غسل احد الزوجين للآخر عن عائشة رضي الله عنها قالت رجع الي النبي صلى الله عليه وسلم من جنازة بالقيع وانا اجد صداعا في رأسي - [00:04:19](#)

واقول وا رأساه فقال بل انا وا رأساه ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك رواه احمد وابن ماجه وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول لو استقبلت من الامر ما استدبرت ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا نساؤه -

[00:04:39](#)

رواه احمد وابو داود وابن ماجه وقد ذكرنا ان الصديق رضي الله عنه اوصى اسماء زوجته اسماء رضي الله عنها زوجته ان ان

تغسله فغسلته نعم هذان الحديث ان - [00:05:01](#)

دل على هذه الترجمة انه يتولى الرجل في تغسيله بعد موته نساؤه وكذلك يغسل الرجل زوجته لان الله اباح للجميع الاطلاع على عورة الآخر فهو اولى من يتولى ذلك دليله - [00:05:18](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب في جنازة الى بقيع الغرقم مقبرة اهل المدينة فلما رجع واذا عائشة رضي الله عنها رابطة رأسها تقول وا رأساه ثم قال صلى الله عليه وسلم مصليا لها بل انا ورأسه - [00:05:39](#)

ثم قال مداعبا لها ما ضرك وش يضرتس يعني؟ ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك يقولها صلى الله عليه وسلم متحبا لها مداعبا لها ففيه - [00:06:01](#)

مشروعية ان يغسل الرجل زوجته ويكفنها ويصلي عليها ويدفنها رواه ابن ماجة واحمد والدارمي وابن حبان وصححه والدارقطني والبيهقي واعلوه بانه من رواية محمد بن اسحاق وقد عرعن لكن الحديث متابع من رواية صالح بن كيسان - [00:06:22](#)

يشهد له ايضا ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لو استقبلت من امري ما استدبرت اي انني لو رجع بي الامر لما مات النبي عليه الصلاة والسلام لما غسله الا نساؤه - [00:06:47](#)

وش اللي خلاها ما تسوي هذا ويفعلنه من عظم الامر وهوله الذي ادركهم من غسل النبي عليه الصلاة والسلام غسله العباس عمه وعلي ومن معهم ها وعبدالرحمن بن عوف ففيه جواز تغسيل - [00:07:05](#)

الرجل من زوجته وتغسيله اه الزوجة من زوجها فان اسماء بنت عميس رضي الله عنها اوصى ابو بكر انها تغسله لما مات وهي زوجته وهذا من حياته لم يشأ ان يطلع على شيء من عورته الا من اباحها الله عز وجل له - [00:07:30](#)

في حياته وهي الزوجة ففيه مشروعية ان يلي تغسيل احد الزوجين الزوج الآخر الرجل يغسل زوجته والمرأة يغسلها زوجها ان لم يستطع لا يعلم او من هول المصيبة الحمد لله الاقرب - [00:07:58](#)

والا من من انتدب الى ذلك من اهل الورع والامانة والمعرفة كما سبقناها باب ترك غسل الشهيد وما جاء فيه اذا كان جنبا عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا -

[00:08:21](#)

للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد. وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم رواه البخاري والنسائي وابن ماجة والترمذي وصححه ولاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قتلى احد لا تغسلوهم فان كل جرح او كل دم يفوح مسكا

يوم القيامة ولم يصلي عليهم - [00:08:46](#)

صلي وسلم عليه. نعم وروى محمد بن اسحاق في المغازي باسناده عن عاصم ابن عمر ابن قتادة عن محمود ابن لبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم لتغسله الملائكة يعني حنظلة - [00:09:10](#)

رضي الله عنه فسألوا اهله ما شأنه فسألت صاحبتة فقالت خرج وهو جنب حين سمع الهائعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة وعن ابي سلام عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:09:26](#)

اغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلا منهم فضربه فاخطأه واصاب نفسه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوكم يا معشر المسلمين فابتدره الناس فوجدوه قد مات. فلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه -

[00:09:47](#)

فقالوا يا رسول الله اشهد هو قال نعم وانا له شهيد. رواه ابو داود. اللهم صل وسلم عليه. باب ترك غسل الشهيد وما جاء فيه اذا كان جنبا. الشهيد شهيدان - [00:10:08](#)

شهيد المعركة فلا يغسل لانه في ميتته يشفع يشفع لغيره وليس بحاجة الى غيره ان يشفعوا له ولانه مات باثر عبادة وهي الجهاد. يأتي جرحه يكلم يصعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - [00:10:23](#)

ولهذا يلف الشهيد شهيد المعركة في سبيل الله. في الظاهر لنا ولا البواطن عندها علمها عند الله يلفوا في ثيابه حتى ما تنزع عنه ثيابه لازال ورداء وفي الادراج الثياب الحبرة - [00:10:51](#)

يغسل آآ تجمع عليه ثيابه ويدفن كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع شهدائه في بدر واحد وما بعدها النوع الثاني شهيد له اجر الشهيد وليس له حكمه وهم تسعة - [00:11:10](#)

المبطون شهيد والغريق شهيد والحريق شهيد والميت بالهدم شهيد والمرأة تموت بحملها شهيد. والمطعون وش معنى المطعون؟ طوعين في بطنه ولا اصابه الطاعون؟ اصابه الطاعون. نعم من اصابه الطاعون وهو الوباء - [00:11:33](#)

العام شهيد هؤلاء لهم اجر الشهيد لكن يعاملون معاملة غير الشهداء في تغسيلهم وتكفينهم والصلاة عليهم اذا فرق من هو شهيد في المعركة ومن هو شهيد بعدها طيب جرح في المعركة - [00:11:58](#)

ثم مات يغسل ولا ما يغسل يغسل ويكفن ويصلى عليه انما من مات في المعركة هذا هو الذي لا يغسل ولهذا ترجم عليه بقوله باب ترك غسل الشهيد قال وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد - [00:12:27](#)

ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم دل على انه لا يغسل على شهيد المعركة - [00:12:54](#)

ويدفنونه في ثيابهم ولا يصلى عليهم رواه البخاري وتقديم الاكثر اخذا للقرآن دل على ان من كان اكثر اخذا هو اشرف واعظم اجرا وفضلا وشرفا ممن اقل قال ولاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قتل احد لا تغسلوهم - [00:13:12](#)

فان كل جرح او كل دم يفوح مسكا يوم القيامة ولم يصلي عليهم لم يصلي عليهم صلاة الجنازة وهذا امر مستقر من فعله في شهداء المعركة ومن حيث النظر ان هؤلاء ليسوا بحاجة الى من يشفع له - [00:13:39](#)

وصلاة الجنازة شفاة من الاحياء لهذا الميت المجندل امامهم طيب الا يعارض هذا ما جاء في الحديث انه عليه الصلاة والسلام كان يخرج الى شهداء احد يكبر عليهم تسعا في رواية سبعا - [00:14:01](#)

الجواب لا يعارضه فكيف الجمع بين هذا وهذا الجمع بينهما انه يخرج اليهم ولا يصلي عليهم بمعنى صلاة الجنازة وانما يدعو لهم يخصصهم بالدعاء وتكبيره عليهم سبعا او تسعا ليس من من قبيل تكبيره على صلاة الجنازة - [00:14:21](#)

حيث استقرت الشريعة ان الميت كبر عليه متى قبل دفنه اربعة هي صلاة الجنازة فهذا تكبير خاص من النبي عليه الصلاة والسلام على شهداء احد وشفاة خاصة من من النبي سلم لها - [00:14:45](#)

فاما من دفنوا في البقيع فما كان يكبر عليهم لا تسعا ولا سبعة وكان يخرج اليهم يسلم عليهم ويدعوا لهم اذا في هذا ميزة من شهداء احد واضح يا اخواني - [00:15:05](#)

طيب هل يجوز ان نسافر من الرياض نروح نسلم على شهداء احد ندعوا لهم كما كان النبي يفعل يجوز حرام لان هذا شد رحل لزيارة القبور ولو كان المزورون هؤلاء الاماثل - [00:15:21](#)

من صحابة النبي عليه الصلاة والسلام في احد وتشد الرحال الى المساجد الثلاثة المسجد الحرام ومسجد النبي عليه الصلاة والسلام والمسجد الاقصى رده الله عاجلا غير اجل الى حوزة الاسلام والمسلمين - [00:15:43](#)

لكن من زار المدينة شرع له وهو فيها ان يأتي البقيع ويسلم عليهم ويدعوا لهم ويأتي شهداء احد فيسلم عليهم ويدعوا لهم ويتوضأ في بيته ويذهب الى قبا ماشيا او راكبا - [00:16:03](#)

يصلي فيه ركعتين وان كان في يوم سبت فهو افضل قال وروى محمد بن اسحاق في المغازي هذا المشهور صاحب السيرة محمد ابن اسحاق روى عنه موسى ابن عقبة باسناده عن عاصم ابن عمر ابن قتادة - [00:16:22](#)

عاصم ابن عمر ابن قتادة ابن النعمان الانصاري رضي الله عنه ومحمد ابن اسحاق اخباري معروف مشهور توفي في سنة مائة وعشرين وكان العلماء اذا عنعن محمد ابن اسحاق توقفوا في روايته حتى يصرح بالتحديث او يأتي ما يشهد له - [00:16:45](#)

عن محمود ابن ليبيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم لتغسله الملائكة يعني حنظلة من حنظلة حنظلة الراهب الانصاري فسألوا اهله ما شأنه فسنلت صاحبته - [00:17:09](#)

اي زوجته قالت خرج وهو جنب حينما او حين سمع الهائعة يعني حيي على الجهاد وقال صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة والحديث فيه فضيلة حنظلة الراهب حتى لقب بغسيل من - [00:17:31](#)

الملائكة فيه فضيلته وفي احد اصيب حمزة واصيب حنظلة الراهب وهو جنب وتغسيل الملائكة له تخصيص له بهذا الفضل لا انه يشرع ان يغسله من اغسله المسلمون لان شهيد المعركة لا يغسل - [00:17:52](#)

شهيد المعركة لا يغسل والحديث جاء له شاهد من حديث ابن عباس رواه الحاكم وغيره ولو كان تغسيل الجنب من الشهداء واجب لما اكتفي به بتغسيل الملائكة لكن شهيد المعركة فوق مستوى تغسيلي - [00:18:17](#)
يسعد سائر الموتى ثم قال وعن ابي سلام عن رجل سلام هو ابن ابي سلام وهو مجهول في حاله عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل - [00:18:46](#)

جهله لا يظر لان الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول قال اغرن على حي من جهينة في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وجهينة منازلها غربي المدينة قال فغلب رجل من المسلمين رجلا منهم فضربه فاخطأه واصاب نفسه. يعني قتل من - [00:19:04](#)
تبونه منتحر لا انما اخطأ بدل ان يضرب هذا ارتد بالظرب على نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخوكم يا معشر المسلمين قال فابتدره الناس وجدوه قد مات فلفه النبي صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمائه - [00:19:30](#)

وصلى عليه ودفنه لم يكن شهيد معركة لانه قتل نفسه ومثله لو اصاب المجاهد في سبيل الله جراحه فذهبوا يعالجونه ثم مات بعد ذلك فانه يغسل يصلى عليه هنا لفه النبي بثيابه - [00:19:56](#)

ودمائه لانها من اثر الجهاد وصلى عليه ودفنه ولم يغسله بان عهده بالقتال والجهاد عهد قريب قالوا يا رسول الله اشهد هو؟ قال نعم وانا له شهيد وانا له شهيد والحديث فيه مقال - [00:20:22](#)

من جهة جهالة سلام ابن ابي سلام لكن يدل عليه ما كان في معركة خيبر لما كان من شعر عامل عامر بن الاكوع تخالف هو واليهودي فظرب عامر اليهودي فاخطأه فاصاب نفسه فقتله - [00:20:42](#)

وقال الناس حبط عمل عامر وشق ذلك على سلمة ابن الاكوع فقال صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا. في رواية كذبوا اي اخطأوا مات جاهدا مجاهدا له اجره مرتين - [00:21:09](#)

اذا الشهيد كما سبق شهيدان شهيد المعركة الذي مات فيها ولى اثرها قريبا في المعركة فهذا لا يغسل ويدفن في ثيابه. واما اذا تأخر موته في الجراحات او كان من الهدم والغرق والحريق - [00:21:34](#)

والمبطون والمطعون والمرأة تموت بحملها فلهم اجر الشهداء ولا ويجرى عليهم احكام الميت بغسله وتكفينه والصلاة عليه نقف على هذا الموضع ونسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وان يختم لنا ولكم - [00:21:56](#)

وللمسلمين بخاتمة السعادة في الدين والدنيا والاخرة انه جواد كريم والله اعلم. نعم نعم تفضل لا بأس قبل البنج الذي يذهب معه عقله تذكر بالشهادة ان ينطقها وهكذا في كل ما هو - [00:22:18](#)

مخوف بعملية في آآ غيبوبة وما جرى مجراها سم اي نعم اذا اوصى الميت ان يدفن في بلد وفيها مشقة ظاهرة على ذويه ويكفي ان يدفنه مع المسلمين في البلد الذي مات فيه - [00:22:55](#)

واذا كان نقله في شق عليهم وهو شيء يسير مثل من الرياض السدير من الرياض الى الخارج الافلاج للقصيم مسألة قريبة ساعتين ثلاثة وهو اصل فيجوز مع الكراهة اما اذا كان يتأخر - [00:23:24](#)

بدفنه لنقله في امور عاطفية في اشباع رغبة اهله ولم يوصي بذلك فانه لا ينقل سم ايه هذا حديث صحيح هذا الحديث حديث صحيح ولهذا اخرجه مسلم وغيره انه مر - [00:23:45](#)

بجنارتين على النبي صلى الله عليه وسلم فاثني على احدهما خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى واثنى عليها شرا قال وجبت قالوا ما وجبت يا رسول الله؟ على هذه اثنيتم عليها خيرا فوجبت لها الجنة - [00:24:17](#)

وهذه اثنيتم عليها شرا فوجبت لها النار كدتم ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار. انتم الخطاب لمن؟ الصحابة انتم شهداء الله في

ارضه ولهذا من شهد له الناس الصلحاء - [00:24:38](#)

الخير يرجى له ذلك من غير قطع ولا جزم ومن شهد له بالشر فيا سوءته ويا شقوته لكن لا يقطع له لان الذي قطع له بانه في الجنة او في النار من هو - [00:24:57](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى عليه الصلاة والسلام تم اخذنا الحين من سؤال ها ثلاثة يكفي اكتفي بهذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:25:13](#)

استغفر الله واتوب - [00:25:35](#)